



مذكرة توجيهية

بشأن

الحوار القضائي القاري

"تواصل بين العدالة الوطنية و الدولية"

4 – 6 نوفمبر 2015

أروشا

جمهورية تنزانيا المتحدة

1. أصبح النفاضي أمام الهيئات القضائية وشبه القضائية القارية والإقليمية لحقوق الإنسان ينمو باطراد في أفريقيا. ولذلك فإن ثمة إمكانية كبيرة لتلاقح قيم الفقه القانوني بين المؤسسات القارية والإقليمية والوطنية، و على نحو خاص، في تطبيق وتفسير الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والصكوك الأخرى القارية والإقليمية لحقوق الإنسان والدساتير المحلية. و ليس التلاقح مهماً للتوجيه الفقهي فحسب، ولكن أيضاً لتعزيز الإدارة القضائية وضمان جودة العدالة المقدمة للإفريقيين في جميع أنحاء القارة.
2. و على ضوء ذلك ينظم هذا الحوار القضائي القاري للدفع قدماً بهذه المناقشات. و سيكون هذا الحوار أيضاً مواصلة للنسخة الأولى التي نظمت في نوفمبر 2013 في أروشا - جمهورية تنزانيا المتحدة. وقد كان من بين المشاركين في الحوار القضائي الأول قضاة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة الأفريقية)، ورؤساء القضاة، و رؤساء المحاكم العليا والمحاكم الدستورية وغيرهم من ممثلي الهيئات القضائية الوطنية في أكثر من ثلاثين (30) من الدول الإفريقية الأعضاء في الاتحاد، وقضاة المحاكم الإقليمية، والآلية المتبقية للمحكمة الجنائية الدولية. كما شارك أيضاً ممثلون عن مؤسسات الاتحاد الأفريقي ذات الولاية في مجال حقوق الإنسان بالإضافة إلي ممثلون من الأوساط الأكاديمية.
3. ناقش الحوار الأول المنظومة الإفريقية لحقوق الإنسان بشكل عام والعلاقة بين المحكمة الأفريقية واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على وجه الخصوص. و قد تبودلت الآراء بشأن الاختصاص القضائي في مسائل المنازعات والإفتاء في هاتين المؤسستين وكذلك فقه حقوق الإنسان في المحاكم الإقليمية. كما ناقش الحوار أيضاً الطرق المختلفة لتوطين الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وتطبيقها من قبل المحاكم الوطنية وكذلك تنفيذ قرارات المحاكم القارية والإقليمية من خلال المؤسسات الوطنية.
4. و قد الهمت الحاجة إلى تهيئة الساحة للتفاعل المثمر بين المحاكم الوطنية والدولية المحكمة للشروع في حوار مع القضاة الوطنيين في جميع أنحاء القارة لمناقشة السبل والوسائل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة، مستصحباً معه رفع الوعي حول دور المؤسسات المشاركة في هذا الصدد. و قد ناقش الحوار أيضاً كيف يمكن تحقيق التعاون العملي بينها والمحافظة عليه.

5. وكان أحد استنتاجات الحوار القضائي الأول هو أن يطرح اقتراح على الهيئات السياسية للاتحاد الأفريقي لإضفاء الطابع المؤسسي على الحوار داخل الاتحاد الأفريقي، وأن يعقد مرة كل سنتين. و تم تقديم هذا الاقتراح للأجهزة السياسية للاتحاد الأفريقي في المقرر رقم EX.CL/Dec. 806(XXIV) بشأن تقرير أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لعام 2013، حيث وافق المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي على الاقتراح. و وفق هذا الإطار يقترح عقد الحوار القضائي القاري الثاني التي خلال الفترة من 04 إلى 06 نوفمبر 2015، وتستضيفه حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة.

الموضوع الأساسي و المحاور الفرعية

6. الموضوع العام المقترح للحوار هو "وصل العدالة الوطنية والدولية". و يأتي هذا في ضوء أهداف الحوار لتعزيز الربط بين الآليات القضائية الوطنية والإقليمية والقارية. و المواضيع الفنية المقترحة للحوار هي على النحو المبين أدناه.

المحور الأول: الإصلاحات القضائية

7. مع اعتماد دساتير جديدة في العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، اتخذت السلطات القضائية دورا أكثر بروزا في التحكيم في المسائل المتعلقة بتنفيذ هذه الدساتير وكذلك ضمان الحفاظ على سيادة القانون. و يتعاطم هذا الدور أكثر فيما يتعلق بإنفاذ حقوق الإنسان. و على ضوء هذه الخلفية قامت العديد من الدول الأعضاء بإجراء إصلاحات قضائية من أجل ضمان أن تكون هيئاتها القضائية في وضع جيد للاضطلاع بولاياتها الدستورية. و على الرغم من أن ممارسة الإصلاح القضائي عملية واسعة، سيركز الحوار على المواضيع الفرعية التالية:

الموضوع الفرعي الأول بشأن الإصلاحات الإجرائية / التحديثية في الإجراءات القضائية التي تعزز الوصول إلى العدالة وتضمن حماية الحقوق

8. يضمن الاقتصاد في الإجراءات والكفاءة في العملية القضائية لأولئك الذين يسعون للحصول على العدالة أنه يمكنهم القيام بذلك بالحد الأدنى من النفقات وخلال أقصر وقت ممكن. و هذا أمر يحدده النظام الداخلي والسياسات القضائية سارية النفاذ. فإذا كانت هذه قد جعلت العملية القضائية معقدة

جدا ومكلفة، فإن الناس سوف تلجأ إلى وسائل خارج نطاق القضاء لتسوية النزاعات، في حين أن العكس سوف يزيد الثقة في العملية القضائية ويضمن في نهاية المطاف إزدهار بيئة حماية وتعزيز حقوق الإنسان. ولذلك سيكون من المهم الحصول على وجهات نظر بشأن الابتكارات و التحديات الإجرائية من الهيئات ذات الولاية القضائية القارية والإقليمية والوطنية التي لها تأثير على فاعلية العملية القضائية. وتشمل القضايا التي سيتم مناقشتها هنا تبسيط الإجراءات والعمليات ذات المسار السريع، والمرونة في اختيار اللغة المستخدمة ... الخ

الموضوع الفرعي الثاني بشأن إنشاء أقسام المحاكم الخاصة

9. التركيز على حقوق معينة هو أحد الجوانب الرئيسية في تعزيز ترقية وحماية حقوق الإنسان والشعوب. ويتضح ذلك من خلال اعتماد صكوك لحماية فئات معينة من الأشخاص، مثل النساء والأطفال والمعاقين والنازحين واللاجئين... الخ و يتبع ذلك بالتالي هو أن تكون هذه آليات تقاضي محددة لضمان حماية الحقوق الخاصة المحمية. وقد يكون هذا هو الأساس المنطقي لإنشاء الأقسام الخاصة في المحاكم، على سبيل المثال، محاكم الأحداث / الأطفال، و الاقسام الخاصة بمحاكم الأسرة وكذلك الاقسام الخاصة بحقوق الإنسان والاقسام المعنية بالحقوق الدستورية. و ستكون المناقشات حول هذا الموضوع عن فعالية هذه المحاكم الخاصة في ضمان الحماية لتلك الفئات المحددة من الأشخاص.

الموضوع الفرعي الثالث عن دمج التكنولوجيا في أعمال المحاكم

10. يتزايد اعتماد المحاكم على تكنولوجيا المعلومات بإستمرار لضمان أن الإجراءات فيها تدار بفعالية وكفاءة. فعلى سبيل المثال، بعض الولايات القضائية تسمح بالايدياع الالكتروني للمرافعات والمذكرات، وبعضها يوفر قنوات و منابر لدفع رسوم التسجيل والغرامات من خلال أنظمة تحويل الأموال المتحركة، واستخدام مؤتمرات الفيديو لأخذ شهادة الشهود، و التسجيل الفوري للإجراءات وما إلى ذلك. إن فرص إدماج التكنولوجيا لا حدود لها ولكن نظرا للطبيعة المتخصصة لتوفير الخدمات القضائية، فمن المهم أن توفر النظم المعتمدة الفوائد المثلى لتحليل التكاليف وتسهم في نهاية المطاف في تحقيق الجودة و التميز القضائي. و لذا ستركز المناقشات في إطار هذا الموضوع على إمكانيات

إدماج التكنولوجيا في الأعمال القضائية، فضلا عن تبادل الخبرات بين مختلف الاختصاصات حول ذات الموضوع. و بعد كل هذا، يبقى القول المأثور تعطيل العدالة نكران للعدالة مرادف لضمان أن العملية القضائية تحمي الحقوق ولا تجعلها وهمية.

المحور الثاني: التطورات والاتجاهات الحديثة في فقه حقوق الإنسان

11. و مواصلة للمناقشات التي بدأت خلال الحوار الأول بشأن المنظومة الإفريقية لحقوق الإنسان، سيركز الحوار الثاني على مناقشة التطورات والاتجاهات الحديثة في فقه حقوق الإنسان. و قد أقتراح أن تتشارك آليات حقوق الإنسان القارية، و المحاكم الإقليمية والمحاكم الوطنية خبراتها بشأن التطورات الأخيرة والقرارات الهامة بشأن قضايا حقوق الإنسان. وتشمل هذه التطورات الفقه القضائي في مجالات مثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحرية التعبير، وكذلك حماية الفئات الضعيفة.

المحور الثالث: التعليم القضائي المستمر وإدارة المؤسسات القضائية

موضوع فرعي عن التعليم القضائي المستمر

12. لقد أصبح من المسلم به الآن على نطاق واسع أن التعليم القضائي المستمر يعتبر عنصراً هاماً لبناء قدرات المسؤولين القضائيين. و هذا التعليم يمكن أن يكون في المجالات العامة أو في مجالات متخصصة. و يوفر التعليم القضائي المستمر أيضاً للكادر القضائي المعلومات المعاصرة في مجالات تخصصه و بصفة عامة في الاتجاهات الجديدة في تسوية المنازعات في تلك المجالات. و لهذا أهمية خاصة في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وبالتالي إدراجه كموضوع فرعي سيتم مناقشته. و ستركز المناقشات في إطار هذا الموضوع الفرعي على الأشكال والمنهجيات والموارد المتاحة للتعليم القضائي المستمر.

موضوع فرعي عن نظم إدارة الجودة في المحاكم

13. تتطوي إدارة الجودة على تحديد وفهم وإدارة جميع العمليات المترابطة في المنظمة كنظام وعلى جميع مراحل عملية الإنتاج أو تقديم الخدمة و ذلك من أجل ضمان أن تكون المنتجات أو الخدمات المقدمة متناسقة. و مع ذلك، لا تركز هذه العملية فقط على جودة المنتج أو الخدمة ولكن أيضاً على وسيلة تحقيق ذلك. و على نحو تقليدي، لم تعتمد معظم المؤسسات القضائية نهج إدارة الجودة، باعتبار أن هذا النهج أكثر ملاءمة لقطاع الإنتاج الصناعي، وتلك المؤسسات التي فعلت ذلك، يمكن أن يشهد على العلاقة بين نهج إدارة الجودة وزيادة الثقة العامة في القضاء. و ربما يكون الوقت قد حان كي تبدأ السلطات القضائية الأفريقية أيضاً مناقشة هذه الأساليب ضمن أطر الإدارة القضائية. و إن الهدف النهائي من كل هذا هو ضمان أن يوفر القضاء خدمات محسنة بطريقة يسهل الوصول إليها و تكون نزيهة وفي الوقت المناسب.

المحور الرابع: تجارب من القارات الأخرى

14. وكجزء من تبادل الخبرات، يقترح الحوار أن يكون هناك موضوع لمناقشة التطورات في القارات الأخرى.

موضوع فرعي عن الامتثال لقرارات المحاكم / الآليات الإقليمية من قبل المحاكم الوطنية

15. وبموجب هذا الموضوع الفرعي، سوف تركز المناقشات على كيف أنشأت قرارات المحاكم الإقليمية الأخرى روابط مع المحاكم الوطنية من أجل ضمان الامتثال للقرارات. و ربما تكون المناهج المختلفة المطبقة في هذا الصدد مفيدة للمحاكم والمؤسسات التي تشكل المنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان.

موضوع فرعي بشأن إنشاء شبكات قضائية قارية

16. ستركز المناقشات في إطار هذا الموضوع الفرعي على تجارب القارات الأخرى في إنشاء الشبكات القضائية على أسس موضوعية مختلفة. و يمكن لتجارب أمريكا اللاتينية وأوروبا وجنوب

شرق آسيا، في هذا الصدد أيضاً أن تمنح الهيئات القضائية الأفريقية الإلهام في إنشاء وتنسيق شبكتها الخاصة.

الهدف العام

17. إن الهدف العام من الحوار هو تزويد المشاركين بمنندى أو منبر لمناقشة القضايا المشار إليها في إطار المواضيع العامة والخاصة التي وردت أعلاه. و الهدف من هذا هو المساهمة في تعزيز قدرات المؤسسات المشاركة .

الأهداف المحددة

18. الأهداف المحددة للحوار هي مناقشة:

أولاً. تعزيز الإصلاحات والتحديات الإجرائية التي تعزز الوصول إلى العدالة وضمان حماية حقوق الإنسان و الشعوب

ثانياً. مدى وكيفية مساهمة إنشاء أقسام خاصة في المحاكم في تعزيز الوصول إلى العدالة وحماية حقوق الإنسان و الشعوب

ثالثاً. نهج إدماج التكنولوجيا في إجراءات المحاكم لتعزيز الوصول إلى العدالة وحماية حقوق الإنسان

رابعاً. الاتجاهات والتطورات الحديثة في فقه حقوق الإنسان على نطاق القارة.

خامساً: الاشكال والمنهجيات والموارد الخاصة بعملية التعليم القضائي المستمر .

سادساً. اعتماد نظم إدارة الجودة في المحاكم كوسيلة لضمان عدالة نوعية.

سابعاً. النهج المتبع في المحاكم الإقليمية في جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا، بشأن الامتثال لقراراتها من قبل المحاكم الوطنية.

ثامناً. نهج المحاكم في أوروبا وأمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا، في إنشاء شبكات قضائية قارية. و

تاسعاً. الهدف من ذلك هو تبني أفضل منهجية لإنشاء شبكة قضائية في أفريقيا.

المكان و الزمان

19. يقترح أن يعقد الحوار في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، خلال 4- 6 نوفمبر 2015.

المنهجية

20. يكون الحوار تشاورياً وكذلك المشاركة لتسهيل تبادل المعلومات و الخبرات. و سيكون هناك عروض من خبراء في بعض المواضيع الفرعية وكذلك تبادل الخبرات بين مختلف الولايات القضائية على المستوى الوطني والإقليمي والقاري، حيث تشمل مختلف المناطق الجغرافية للاتحاد الأفريقي و كذلك النظم القانونية. و سيعقب ذلك المناقشات، بينما يختتم الحوار باعتماد نتائجها.

المشاركة

21. من المقترح أن يجمع الحوار المؤسسات القارية والإقليمية للمنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان وممثلين عن السلطات القضائية الوطنية من المناطق السياسية واللغوية للاتحاد الإفريقي وكذلك النظم القانونية المختلفة كما هو موضح أدناه:

أولاً. اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق ورفاهية الطفل (لجنة الطفل الأفريقي)؛

ثانياً. المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة الأفريقية)؛

ثالثاً. اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة الأفريقية).

رابعاً. المجلس الاستشاري للاتحاد الأفريقي لمكافحة الفساد.

خامساً: مفوضية الاتحاد الأفريقي

سادساً. لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي.

سابعاً. السلطة القضائية لإتحاد المغرب العربي

ثامناً. محكمة عدل الجماعة الاقتصادية و النقدية لوسط أفريقيا

تاسعاً. محكمة عدل مجتمع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (محكمة الإيكواس) .

عاشراً. محكمة عدل الكوميسا

حادي عشر. محكمة عدل شرق أفريقيا

ثاني عشر. ممثلون لأعلى المحاكم الوطنية ف الدول الـ 54 الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

الثالث عشر. المؤسسات الأخرى ذات الصلة اعتمادا على الموضوعات قيد المناقشة.

22. و بهدف تبادل الخبرات حول المواضيع قيد المناقشة، يقترح أن يشارك أيضا في الحوار ما يلي ؛

أولا. رابطة الآلية/ الشبكة القضائية التابعة للأمم شرق آسيا؛

ثانيا. المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان؛

ثالثا. محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان

اللغات التي سيجري بها الحوار

23. سيجرى الحوار باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية والإسبانية مع وجود ترجمة فورية.

الوثائق

24. سيتم توزيع الوثائق/ الصكوك التالية، من بين أخرى، على المشاركين:

أولا. النصوص القانونية ذات الصلة بالمؤسسات المشاركة

ثانيا. العروض التقديمية حول المواضيع المختلفة

ثالثا. المقالات والتعليقات العامة والخاصة بالمواضيع قيد المناقشة

التمويل

25. يتم تمويل الحوار من قبل الاتحاد الأوروبي و الوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) والبنك الدولي.

للحصول على معلومات إضافية

26. إذا كنتم ترغبون في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن هذا الحوار، يرجى الاتصال بـ :

<p>السيد/ كينيث مويني كيمبوي Kenneth Mwaine Kimbui موظف مساعد النقل و السفر Transport and Travel Assistant المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب African Court on Human and Peoples' Rights Email: Kenneth.Kimbui@african-court.org Tel: +255732979745 Mobile: +255758953226</p>	<p>السيدة/ جريس واكيو كاكاي Grace Wakio Kakai, موظفة قانونية رئيسية Principal Legal Officer المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب African Court on Human and Peoples' Rights grace.wakio@african-court.org or gwakio@yahoo.com Telephone: +255 732 979745 Mobile: +255783057533</p>
--	--